

النكت على مقدمة ابن الصلاح

في الشهادة على الشهادة إذا ظهر توقف الأصل .

267 - (قوله) " ولأجل ذلك كره العلماء الرواية عن الأحياء منهم الشافعي قال لابن عبد

الحكم (1) إياك والرواية عن الأحياء " () .

وهذا حكاة البيهقي في المدخل أن الشافعي قال له ذلك حين روى له عنه حكاية فأنكرها

ثم ذكرها وقال " لا تحدث عن حي فإن الحي لا يؤمن عليه النسيان " (2) وكذلك رواه الخطيب

في الكفاية (3) وروي عن الشعبي أنه قال لابن عون " لا تحدثني عن الأحياء " (4) وعن

معمر أنه قال لعبد الرزاق (5) " إن قدرت أن لا تحدث عن رجل حي فافعل " (6) وفي إطلاق

الكراهة في هذا نظر وينبغي أن يكون موضعها ما (أ 150) إذا كان له طريق آخر غير طريق

الحي فإن لم يكن له سواها